

# اللقاء المفتوح الرابع والخمسون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخير سأل سؤالين السؤال الاول ما حكم نحر العقيقة بعد اليوم السابع؟ السؤال ما حكم تعليق الاسورة بغرض طبي؟ تعليق الاسرة على اليد له حالات الحالة الاولى ان يعلق السوار على اليد بقصد دفع العين. يعلق السوار على اليد بقصد - 00:00:00  
العين فهذا محرم وهو من انواع الشرك الاصغر. وقد يرتقي الى الشرك الاكبر على حسب مقصد المعلق والقاعدة في هذا ان من جعل سببا ما ليس بسبب لا في الشرع ولا في الحس - 00:00:30  
فقد اشرك بالله جل وعلا. وهذه قاعدة ذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى اعيدها من علق او جعل سببا ما ليس بسبب. لا في الشرع ولا في الحس فقد - 00:01:10  
بالله. من هذا التعليق الاساور على اليد والخيوط والخرزات على اليد بقصد دفع العين والدليل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم من تعلق تميمة فقد اشرك. خرجه الامام احمد من حديث عقبة بسند صحيح - 00:01:30  
وروي في الباب احاديث اخرى في اسانيدها كلام. كحديث باري ابن فضالة. عن الحسن البصري عن عمران ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر فقال ما هذه؟ قال من الواهنة - 00:02:00  
قال انزعها فانها لا تزيدك الا وهنا. فانك لو مت وهي عليك ما افلحت ابدا خرجه الامام احمد رحمه الله في مسنده. والصواب من قولي اهل الحديث ان الحسن لم يسمع من عمران شيئا ابدا. وهذا قول يحيى ابن سعيد القطان - 00:02:30  
وابن المديني وابن معين واحمد بن حنبل واخرين وقد قيل للامام احمد رحمه الله الحسن يقول حدثنا عمران فقال قال لا يقول هذا الا المبارك ابن فضالة. واصحاب الحسن لا يقولون هذا - 00:03:00  
لانه قد وجد في مسند احمد بهذا الطريق المبارك من فضائله عن الحسن قال حدثنا عمران وقال سمعت عمران هذا غلط من المبارك. لانه لم يثبت سماح للحسن من عمران. والذي يقول انه سمع هو - 00:03:30  
اصحاب الحسن يزيد ابن عبيد وامثال هذا من الاكابر من اصحاب الحسن لا يقولون هذا وكذلك في الباب اثر عزره عن حذيفة انه رأى رجلا قد علق خيطا فقطعه وتلا قول الله جل وعلا وما يؤمن اكثرهم - 00:03:50  
بالله الا وهم مشركون. وهذا الاثر معلول. فقد رواه ابن ابي حاتم وعززه لم يسمع من حذيفة الحالة الثانية ايلق خرقه وما شابهها على وجه التشبه بالكفار كصنيع بعض اللابعين وبعض الشباب من المتأثرين بالكفرة يعلقونه على شعارا على نسق - 00:04:20  
صنعه اللاعب المشهور او الرجل المشهور او المغني او غير ذلك. وهذا لا يجوز لانه من باب ونحن معاشر المسلمين منهيون عن التشبه بالكفار. من شبه بقوم فهو منهم واقل احوال مراتب التشبه والتحريم. ومشاهد - 00:05:00  
الظاهر تورث المودة والمحبة في الباطن. وعادة لا يتشبه شخص برجل عن عام الا الانهزامية في قلبه. واعجاب وتأثر ولا كان مسلم يعتز بدينه. ومن بغضه للكفرة لا يتشبه بهم. القسم الثالث - 00:05:30  
ايعلق الاساور على وجه العلاج؟ وعلى وجه التطيب فهذا اذا كان له سبب حسي معروف فلا يمنع منه قال السفاريني في عقيدة الفرقة الناجية وكل معلوم بحس او حجا فنكره جهل قبيح في الهجاء - 00:06:00  
بما انه ما كان الاسباب يعرف بالحج فانه لا ينكر. ويشترط في هذا فقط شرط واحد ان يكون معروف انه طريق الشفاء والاطباء هم اصحاب الخبرة في هذا. ولكن اذا كان يترتب على - 00:06:30  
وضعه مضرة. الناس قد يظنونه لاجل دفع العين. فانه يخفيه. ولا يظهره. او ذلك لمن لقي اما السؤال المتعلق بالعقيقة اذا تجاوزت

اليوم السابع السنة في العقيقة ان في اليوم السابع كما روى اهل السنن حديث قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:06:50

كل غلام مرتين بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه قوله صلى الله عليه وسلم تذبح انه يوم سابعه هذا دليل ان اليوم السابع هو الافضل. ويحتمل ان يكون هذا شرطا في ذبحها. لان ذكر العدد معتبر. ولو لم يكن شرطا - 00:07:30  
لم يكن للعدد معنى. ويحتمل ان يكون هذا على وجه للصحة وهذا الذي يذهب اليه اكثر العلماء كثير من الفقهاء يقولون اذا فات اليوم السابع ينحر في اليوم الرابع عشر. اذا فات اليوم الرابع عشر ينحر في اليوم الحادي - 00:08:00  
والعشرين. وهذا ورد في اثار وفي اسانيدھا ضعف كما سألته اليوم السابع لعذر او ما شابه فانه يعق واما العق عن الكبير فهذا لا دليل عليه. ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه - 00:08:30

ولاعنها من الصحابة انه عق عن نفسه والصواب من قوله العلماء ان العقيقة سنة مؤكدة. وهذا قول الاكثر وقيل واجبة. لقوله صلى الله عليه وسلم مرتين بعقيقته. على خلاف بين العلماء - 00:09:00

في معنى مرتان في عقيقته. نعم. الامر الاول كسر الان بشكل مشاعر الوقت والمسابقات طبيعي يعني ما في جدية الامر الثاني بين الطلاب وبين بعض المدرسين وهذا ثبت كثرة الكلام - 00:09:30

ما بين السر والرب وكلام الفاحش بكثرة بكثرة كثير من التعبير الاخ يتكلم عم استاذ الموضوع تضییع الاوقات. وما يوجد بين الشباب وعلى الحلق يقول من كثرة اه تضییع الاوقات والتوسع في الحديث ايضا. في مسألة اه الامور الجنسية - 00:10:00  
نحو ذلك او في الحديث عما دون السرة وما دون الركبة نحن نعرف ان حفظ الاوقات امانة على العبد وان كل عبد مؤتمن على وقته يجب عليه المحافظة عليه وقد جاء عند الترمذي وغيره بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لن تزول قدم عبد -

00:10:30

يوم القيامة حتى يسأل عن اربع وذكر من ذلك عن عمره فيما افناه اين اين امضى؟ الانسان يسأل عن اوقاته اين قضاها؟ هل قضاها في طاعة الله؟ او في امور - 00:11:00

مباحة او في لهو ولعب او في امور محرمة. وما من عمل يعمل العبد الا يكتب عليه ويحاسب عنه يوم القيامة خيرا فخير وان شرا فشر واحق الناس بحفظ اوقاتهم هم اهل الخير والصالح. فان القدوات للخلق. اذا كان هذا - 00:11:20  
يضيعون اوقاتهم بما لا ينفع فلا تسأل عن حال غيرهم والوقت اعظم ما عني به العبد والامر كما قال الشافعي رحمه الله تعالى. الوقت كالسيف. ان لم تقطعه قطعك والعمر يمضي. ولن يتوقف في حال من الاحوال - 00:11:50

فان لم تشغل عمرك حفظ القرآن. حفظ السنة. نصرة هذا الدين. الاحسان الى الخلق. التسبيح والتهليل. انه سيمضي في اللهو واللعب والقليل والقال وما لا مصلحة لك فيه. وما لا تحب يوم القيامة يكون في صحيفتك. والقلب ان لم يكن معمورا بطاعة الله والتقوى -

00:12:30

كان معمورا بالقليل والقال وما يقسي القلوب. والقلب كالوعاء اللي تضع فيه يمسكه ان وضعت فيه خيرا كان خيرا لك في الدنيا والاخرة. وان وضعت في شرا كان شرا عليك في الدنيا والاخرة - 00:13:00

القلوب كاللاوعية ولا تتسع ولا تنشرح الا بذكر الله. كما قال الله جل وعلا الا بذكر الله تطمئن القلوب كما في صحيح البخاري وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه كمثل الحي - 00:13:30

الميت وقد جاء رجل الى الحسن البصري يشكو اليه قسوة قلبه قال اذبه بذكر الله تعالى. كما قال بعض السلف مساكين واهل الدنيا خرجوا من في الدنيا وما ذاقوا اطيب ما فيها. قيل لا وما اطيب ما فيها؟ قال ذكر الله ومحبة الله ومحبة رسوله - 00:13:50

صلى الله عليه وسلم ومن ثم يقول شيخ الاسلام رحمه الله تعالى ان في الدنيا جنة من لم يدخل قلها لم يدخل جنة الاخرة. وجنة الدنيا انشراح الصدر. ولا يمكن للعبد - 00:14:20

ليكتسبها الا بطاعة الله والاقبال عليه. والاكثار من ذكره. وتقليل مخالطة الناس بما لا فائدة فيه. وقد ذكر ابن نقيم في مدارج السالكين

مفسدات القلب وذكر من ذلك كثرة الخلطة. فنادت تفسد القلب وتعميه. اذا كانت في معصية الله وفي القلب - 00:14:40  
والغبية والنميمة والطعن في الناس. والتفكر في اعراضهم. كان هذا اعمى للقلب. ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل  
وهذا ابن عقيل الحنبلي رحمه الله يقول وقد جاوز الثمانين من عمره انه لا يحل لي ان اضيع ساعة - 00:15:00  
من عمري حتى اذا تعطل لساني عن مناظرة ومذاكرة وبصري عن مطالعة عملت فكري في حال راحتي فلا انهض الا وقد خطر لي ما  
اسطره. الفكر في حال راحتي وانا - 00:15:20

استطرح فالانهض الا وقد خطر لي ما اسطره واني لاجد من حرصي على العلم وانا في عشر الثمانين اشد مما كنت اجد وانا ابن  
عشرين عاما. قد كان ائمة السلف رحمهم الله يحفظون اوقاتهم - 00:15:40  
ان يحرصون على ذاك اشد الحرص. ولا يدعون شيئا من اعمال يضيع في غير طاعة الله وفي غير ذكره. ومن ثم ائمة الدنيا والنساء ما  
دام في الصغر يقوى حفظه وبقي فهمه. اذا تقدم بها العمر قل حفظه - 00:16:00  
واذا كان يحفظ ينسى بسرعة ويقوى فهمه فلا بد من استغلال فترة الشباب فتت القوة فتاة النشاط فترة العزيمة بالحفظ والظبط قبل  
هذه الايام متى تستطيع تحفظ؟ ان للشغل ولا لقلة العزيمة ولا لذهاب اه الحافظة - 00:16:20

فلا يضيع وقته في غير طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم. اما حديث بعض الشباب والتوسع في الامور الجنسية ونحو  
ذلك فهذا لان غير المتزوج لا حاجة له في ذلك. والمتزوج لا يكثر من ذلك. فان هذا لا مصلحة فيه ولا منفعة - 00:16:40  
وانما سيتحدث دائما بما ينفع ويقربه الى الله جل وعلا. وبما يرى انه ينفع صاحبه هذي الاشياء اذا كانت بين الشباب والصغار قد تبعث  
فيهم الشهوة. وتولد وتثير الغريزة اذا ثارت الغريزة يتولد من ذاك محرمات اخرى من اطلاق البصر - 00:17:00  
والنظر والتطلع حتى الى المردان وعشق بعضهم لبعض. ثم يتولد من ذلك الفواحش. من عمل قوم لوط ونحو ذلك وما دام الشباب في  
غفلة ينبغي ان نجعلهم في غفلة عن هذه الجوانب. متى ما ذكروا تذكروا ومتى ما علموا تعلموا. ومتى ما اثرت شهواته - 00:17:30  
اثرت الغرائز الموجودة في قد لا نضمن ان يحفظوها ولا يضعوها في الحلال. فقد يضعونها في الحرام سيكون الاثم على المتسبب  
في ذلك. فهؤلاء الشباب ثروة في الحقيقة فلا بد ان نسخر اوقاتهم وان - 00:17:50

نصح لهم وانهم رأى اوقاتا بما ينفعهم ويقربه الى الله جل وعلا. وينشأ الناشئون الفتيان فينا على ما كان عوده ابوه. اذا عودته الطاعة  
والذكر وحفظ اللسان تعود ذلك. اذا عودته والقليل والقال والحديث عن الامور الجنسية ما يتعلق بذلك - 00:18:10  
تعود وقت المستقبل لا تظمن ان يفظحك عند الآخرين يتحدث بها في المجالس العامة ظنا منه ان هذا هو السائق يتحدث به الانسان  
في كل مكان ما يفهم ما دام رأى في عقلك وكبر سنك تتحدث خش يتحدث عند الآخرين. لابد الانسان يتنبه لمثل هذه المسائل.  
ويتفطن لقضية - 00:18:30

قد لا يفهم من القضايا. ولا يتفطن. فاذا اثرت عنده تفطن لها. وقد لا تضمن في المستقبل اين يضع اه شهوته خروج المني بعد خروجه  
بسبب البرد نحو ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:50  
سالم سالم علي بنعم اه الاخ سائل سؤال الاول متعلق بخروج المني بعد الغسل وما حكم خروج المني من شدة البرد او مرض او  
نحو ذلك. السؤال الثاني المتعلق بصحة حديث ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:20  
قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله لم يحنث. اما هذا الحديث فمعلول بالوقت فقد روى عبيد الله ابن عمر العمري عن نافع عن  
ابن عمر موقوفا. وروى - 00:19:50

عن ابن عمر موقوفا وهذا اصح. وايوب وان كان ثقة في نافع. الا ان من روى عبيد الله وغيره تابعه جماعة عن نافع موقوفا اصح  
واضبط وهؤلاء اضبط وقد توبع نافع على وقفه فوقف هذا الخبر اصح من رفع - 00:20:10  
والموقوف اسناده صحيح الى ابن عمر. والموقوف اسناده صحيح الى ابن عمر واما مسألة خروج المني بعد الغسل فهذا اذا لم يكن  
مرضا دائما ومستمرا مع لما خرج منه بعد الغسل فهذا لا يوجب اعادة الغسل ولكن - 00:20:40  
يوجب اعادة الوضوء. كما هو قول جماهير العلماء. واما خروج المني او المذي من شدة البرد او مرض ونحو ذلك. فهذا لا يوجب غسلا

لان هذا لن يخرج على الوجه المعتاد انه خرج على وجه المرض - 00:21:10

يوجب وضوءاً في خلاف. فذهب ابو حنيفة والشافعي واحمد الى ان هذا يوجب الوضوء. وهذا قول الاكثرية ويلحقون هذا بمن به سلس بول. ويلحقون من به سلس بول المستحاضة ويريدون الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم بامر من الصحابة بالوضوء لكل صلاة - 00:21:40

وذهب الامام مالك رحمه الله الى ان هذا لا يجب عليه الوضوء. لان هذا قد خرج بغير ارادة منه ولان هذا لا يشبه الاحداث المعتادة وعند مالك من بيه شرس بول والمستحاضة لا يجب - 00:22:20

الوضوء لكل صلاة. لان المالكية يطعنون في الاحاديث الواردة في امر الصحابة لكل صلاة وقد بحث هذه الاحاديث الحافظ ابن رجب رحمه الله فيفتح الباري وتوصل في هذه الاحاديث الى ضعفها كلها. وهذا هو الصواب. لا يصح حديث عن النبي - 00:22:50 وسلم في امر مستحاضة بالوضوء لكل صلاة مع كثرتها. هذه الرواية ما بين رواية شاذة وما بين رواية معلولة وما بين رواية ضعيفة وعلى هذا فقول مالك في هذه المسألة اقوى من قول الجمهور - 00:23:20

لانه لم يثبت نص في هذا. ولان هذا الحدث لم يخرج على الوجه وما دام انه لن يخرج على الوجه المعتاد فانه لا ينقض الوضوء ولو توضح احتياطا خروجاً من خلاف العلماء كان اذكى له. ولكن قد يشق هذا على الطائف مثلاً. خاصة عند - 00:23:50 من يرى وجوب الوضوء للطواف. ولا في هذه المسألة ايضاً مسألة خلاف شيخ الاسلام لا يرى وجوب الوضوء قال النبي صلى الله عليه وسلم هل يدخل في اذا سمع الانسان ينتج بلد غير بلده؟ هل يجب عليها الاشعار؟ هل يشترط الابل الى الحاكم - 00:24:20 الشغلة الثانية يكفي هذا. الاخ ياسر اه عمن بلغه منكر وكان هذا منكر في بلد اخر في غير بلده. هل جيب عليها الانكار هذا فيه تفصيل وقبل ذلك تحدث عن مسألة الامر بمعرفة عن المنكر وانه واجب في الجملة - 00:24:50

هم في رضا كفايات. اذا قام به الطائف سقط الازم عن الباقيين. واذا لم يقم باحد اثم الناس كلهم فضل الله جل وعلا هذه الامة فضل الله للامة على غيره من الامم لكونهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. واذا لم يقم باحد اثم الناس كلهم فضل الله جل وعلا هذه الامة فضل الله فقال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس. تأمرون بالمعروف وتنهون عنه المنكر. وفي صحيح مسلم حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فلم يستطع - 00:25:10 بلسانك ان لم يستطع فبقلمه. وذلك يضعف الايمان. فقله من؟ من صيغ العموم وقوله رأى هذا خرج مخرج الغالب. لان الاعمى لو بلغه منكر وكان قادر عنكر وجب عليه الانكار - 00:25:50

وكذلك الغائب اذا بلغ وهو قادر على الانكار وجب على الانكار. وهذا لا نزاع فيه بين العلماء. فاذا امرأة خرج مخرج وعلى هذا من بلغه عن منكر خارج بلده فله حالتان الحالة الاولى ان يكون قادراً على الانكار - 00:26:10 فهذا واجب عليه. فان كان قادراً على الانكار باليد وجب عليه. فان لم يكن قادرة عن كارب اليد وكان قادراً على انكار باللسان او بالقلم. فان هذا واجب عليه. ولا تبرأ ذمته الا بكتابة عن هذا الشيء - 00:26:40

او بالحديث عن هذا الشيء. لازالة هذا المنكر. وان لم يقدر لعلى هذا ولا على ما قبله وجب عليه الانكار بالقلب. ولكن قبل الانكار بالقلب اذا كان يستطيع ان يبلغ غيره فمن يستطيع الان انكار هذا المنكر فناد يتعين عليه لان هذا من التواصي بالحق - 00:27:00 الثانية ان يكون عاجزاً عن كل شيء. وليس له قدرة فهذا يسقط عنه. والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يشترط فيه اذن احد. كل من له قدرة على الامر وعلى النهي فان الله جل وعلا امره بذلك. والحكم معلق برؤية المنكر - 00:27:30

فمتى ما رأى العبد المنكر وجب عليه التغيير والانكار. شيخ ما هو الضابط في تفريق بين الكفر والاصغر بين وما هو دليل على ذلك؟ السؤال الثاني الاخير سأل سؤالين السؤال الاول ما هو الضابط بين الشرك الاصغر والشرك الاكبر؟ الدالة على هذا - 00:28:00 الثاني ما حكم الابتعاد الى ديار الكفار؟ الشرك الله اكبر يختلف عن الاصغر. وهذا لا نزاع فيه بين اهل العلم. كما انهم لا يختلفون. لانه صاحب الشرك الاكبر كافر ومخلد في النار. صاحب الشرك الاصغر لا - 00:28:30 يخلد في النار هذا لا نزاع فيه ايضاً بين اهل العلم. عرف طائفة من العلماء الشرك الاكبر لانه دعوة غير الله معه. وهذا تعريف للشرك

ببعض افرادہ وليس تعريفا عامة. وقال - 00:28:50

الطائفة ان تجعل لله ندا وهذا ايضا تفسير للشرك ببعض افرادہ وليس تفسير اخيرا كاملا بمعنى انه ليس بحد. وقالت طائفة الشرك لك فتسوية الا بالله فيما هو من خصائص الله. وهذا ليس تفسيرا جامعا بمعنى انه ليس بحد - 00:29:10

وقالت طائفة شرك الاكبر وهو صرف العبادة المأمور بها الى غير الله وهذا احسن التعاريف. وهذا تفسير جامع. ولكنه ليس بمانع. وهذا تفسير جامع واحسن التعاريف ولكنه ليس بمانع. معنى الجامع انه لا يشذ عن - 00:29:40

شركة اكبر شي من هذا التعريف ابدأ. ولكنه ليس بمانع بمعنى لا يخرج الشرك الاصغر. ولا يخرج التعريف جامعا مانعا حتى يكون حدا في ذلك بمعنى يحصل موضوع في انواع الشرك الاكبر ويخرج ما عداه مما ليس بمنزل - 00:30:10

هذا التاريخ جامع. عن هذا التعريف لكن ليس بمانع. بمعنى لو ان انسان قرأ الان القرآن يراي. تصنع للمخلوقين. ما حكمه هذا شرك اصغر يدخل في هذا التعريف. ويدخل في هذا التعريف. اذا هو جامع ولكنه ليس بمانع - 00:30:30

اما الشركة الاصغر فهو ما سماه الشارع شركة ولم يصل للاكبر لقول العبد ما شاء الله وشئت. وكان الحلف بغير الله. فلا يمكن ان نقول عن الشرك الاصغر فانه هو ما سماه الشارع شركا - 00:30:50

ولم يصل للاكبر او كان وسيلة للاكبر. ولو لم يسمى الشارع شركا. لان هذا يستنبط من ادلة كثيرة القاعدة اللي ذكرناها قبل قليل ان من تعلق سببا او من جعل سببا ليس بسبب لا في الشرع ولا في - 00:31:20

ايش؟ فانه قد اشرك بالله. وهذا له ادلة كقوله صلى الله عليه وسلم من علق تيممة فقد اشرك التعليق التيممي قد يكون شركا اكبر وقد يكون شركا اصغر وهذا اقل احواله. اذا الشرك الاصغر ومن - 00:31:40

الشارع شركا ولم يصل للاكبر او كان وسيلة للاكبر قال الله جل وعلا في موضوع الشرك ان الله لا يغفر ان يشرك به. ويغفر ما دون ذلك جماهير العلماء يقولون الله لا هذا الشرك الاكبر ويغفر ما دون ذلك من الشرك الاصغر فما دونه. لان - 00:32:00

تحت المشي الموازنة. وقال بعض العلماء ان صاحب الشرك الاصغر لا يغفر له ان كان لا يخلد في النار بمعنى انه لابد ان يعذب. وهذا ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى واستدل بعموم - 00:32:30

فان الله قال ان الله لا يغفر ان يشرك به. وهذا في نظر من وجوه. الوجه الاول انه دخل في الاية ما هو الدليل على اخراجه؟ انه اذا دخل في الاية ما هو الدليل على اخراجه؟ والله يقول انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه - 00:32:50

الجنة ومأواه النار وما للظالمين من انصار. ولا يختلف العلماء بين المقصود في هذه الاية شرك الاكبر. الامر الثاني ان المقصود في الاية ما هو اعم من الشرك ليس المقصود في الاية الشرك مصطلح عليه. وهو ان تجعل الله ندا. ان المقصود بالله يعلم من الشرك -

00:33:10

يقصد فيها الكفر. المقصود بالاية الشرك المعنى اعم ليس المعنى المخصص عند ومصطلح عليه عند العلماء. بان تجعل الله ندا والاية لا تحصر في هذا المعنى. الاية اعم من هذا. ان الله لا يفرشك به. اي - 00:33:30

معنى ان تجعل الله شريكا سواء في الشرك المصطلح عليه عند المتأخرين او في ان تنكر البعث مثلا او تنكر قدرة الله جل وعلا او غير ذلك. المعنى يشمل كل هذه المعاني في الاية. فاذا الاية لا يقصد بها المعنى - 00:33:50

من انواع الشرك. الامر الثالث انه لا يختلف العلماء اجمعوا بما فيهم ابن تيمية رحمه الله ان صاحب الشرك الاصغر لا يخلد في النار. وهذا لا نزاع فيه بين المسلمين. فاذا كان لا - 00:34:10

وخلت في النار اذا مرتبة هذا الشرك مرتبة ما دون الكفر. وما دون الشرك الاكبر. وقد جاء القرى في مواضع متعددة ان ما دون الشرك الاكبر وما دون الشرك انما هو من اهل الوعي واهل الوعيد لا نقطع بدخولهم في النار - 00:34:30

انما نرجو لمحسن ونخاف على قد يعذبون قد لا يعذبون. فان من ثقلت حسناته ورجحت على سيئاته هذا يدخل الجنة. ومن رجح سيئاته ولم يغفر الله جل وعلا له. هذا - 00:34:50

دخول النار ولكنه لا يخلد في النار. الامر الرابع ان الله جل وعلا قال ويغفر ما دون ذلك فهذه قرينة واضحة. على ان الذي لا يغفر الله



هو الكفر الاكبر. لان الله قال ويغفر ما دون ذلك. لو دخل فيها الشرك الاصغر طيب ما هو الذي دون ذلك؟ يعني يلزم من ذلك ان

نخصص - [00:35:10](#)

بالكبائر والصغائر. ومن اين لنا الدليل على تخصيص ذلك؟ بالكبائر والصغائر. والله يقول ويغفر ما دون ذلك. خاصة اذا المعنى الاول ذكرته انه لا يرد بالاية المصطلح عليه عند الفقهاء وهو الشرك الاعم من ذلك يعني بمعنى ان كل ناقض يدخل في الايات - [00:35:40](#) فان الله جل وعلا لا يغفره. اما السؤال الثاني المتعلق بمسألة الابتعاث الى ديار الكفار. حقيقة تحدثنا عن المسألة مرارا. خصصنا اوقاتا كثيرة للحديث عن هذه المصيبة العظيمة التي حلت بالمسلمين. اولاً لا يختلف العلماء فانه يجب على المسلم - [00:36:00](#) الصلاة والمسلمين ومعاداة الكافرين. وهذا امر متفق عليه. الامر الثاني انه لا يختلف العلماء في وجوب بغض الكفار ومعاداتهم. الفروق الكبيرة بين اهل الاسلام واهل الشرك والكفران. قد قال تعالى لا تجدوا قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله -

[00:36:30](#)

ورسولا ولو كانوا اباؤهم الى اخر الاية. وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اباؤكم واخوانكم اولياء ان استحبوا الكفر على الايمان. وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء. بعضهم اولياء - [00:37:00](#) بعض ومن يتولى منكم فانه منهم. قد قال بعض السلف على هذه الاية ليحذر احدكم ان يكون يهوديا او نصرانيا وهو لا يشعر فان الله يقول وتولوا يتولاهم منكم فانه منهم. الامر الثالث - [00:37:20](#) لا يختلف العلماء على ان من لا يقدر على اظهار دينه ولا يأمن على نفس الفتنة انه يحرم عليه السفر الى ديار الكفار. وان من ذهب الى ديار الكفار وهو عاجز عن اظهار دينه انه قد ارتكب - [00:37:40](#)

فكبيره من اعظم الكبائر. قد توعده الله بنار جهنم. فقال تعالى انا لتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض. قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجر فيها؟ فاولئك ماواههم جهنم. وجاء عند النسائي وغيره - [00:38:00](#) من حال البارح لحكيم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله من مشرك عملا بعدما اسلم او المشركين الى المسلمين. يعني ان الكافر اذا اسلم وهو قادر على الخروج من ديار اهل الكفر - [00:38:20](#) فليجب عليه ان يهاجر. فاذا لم يهاجر لم يقبل عمله. فكيف بالذي يذهب الى ديار الكفار عيش بين ظهورهم وهو عاجز عن الظالمين ولا يأمن على نفسه. الامر الرابع ان عامة الذين يذهبون - [00:38:40](#)

يتغربون ويبتعثون هم من الجهلة. والذين لا يعرفون دينهم. ولا يفقهوا ضرورة معاداة الكفار. وليس عندهم حصانة دينية ولا علمية. فهؤل ذهابهم من اكبر الكبائر. والتجهيز لهم ذلك وتجهيز لهم هذا من اعظم الخيانة واعظم التغيرير بابناء المسلمين - [00:39:00](#) والله يقول يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا امانتكم. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول من غشنا فليس منا. رواه مسلم هؤلاء جهلة الواحد منهم ما يفهم دينه. يعيش بين الكفار يتأثر بهم ونحن نرى في ارض الواقع ان معظم هؤلاء الذين يبتعثون -

[00:39:30](#)

يركعون لديار المسلمين بدين غير دينهم. وبعقيدة غير عقيدة الاسلام. وبفكر ومنهج غير منهج الاسلام انا ارى المنحرفين ونرى ذلك على فلتات السنة من التأثير بالغرب. فيجب الحذر الذهاب الى ديار الكفر. وانه لا يجوز سفر لديارهم الا بشرطين. الشرط الاول -

[00:39:50](#)

ان يكون قادرا على اظهار دينه. وذلك بالبراءة منهم. واقام الشعائر اهل الاسلام الشرط الثاني ايامنا على نفسه منهم ايامنا على نفسه من ايام على عرضة ويأمن على دينه ويأمن على نفسه. اذا تخلف شرط من هذين الشرطين لم يجز - [00:40:20](#) الذهاب الى ديارهم. ولا يسافر العبد الا لمصلحة. مصلحة دعوة. مصلحة علاج. ونحو ذلك. اما بغير مصلحة نزهة كما يصنع كثير من الناس يذهب للنزهة فهؤلاء يبهون عن ذلك. ويغلظ عليهم الملام - [00:40:50](#) ان هذا من الذنوب والعظم. ولا يغتر الانسان بكثرة المتساهلين في هذه القضية. كذلك الذهاب الى بعض الديار التي تسمى اسلامية. وفي ابناء والتهتك والاباحة والحكم بغير ما انزل الله. لا يجوز مع عدم القدرة على الانكار. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة -

فليغيره. قال انا ما اقدر. نقول لماذا تذهب؟ الذي ما يقدر يذهبي. يجب مفارقة هذا المكان فاذا بلي الانسان نعم يأتي هذا الحديث  
تغير على قدر الطاقة. وعلى حسب المراتب المذكورة في هذا الخبر. والله اعلم - 00:41:30

حديث خبر اخر ورد حديث كثيرة طبعا عن النبي صلى الله عليه وسلم بانه في اخر الزبانات فتن لا تدع بيتا اذا دخلت وهذا في  
البخاري وغيره. وهي احاديث صحاح وهي كثيرة. على خلاف بين العلم في تفسير هذه الفتن. والتفاسير هذه التي - 00:41:50  
ارتبط بالاحداث تكن اجتهادية. لا يمكن ان اجعلها نصية نقول هو المراد. لكن هذا التفسير يكون على وجه التقريب. انا ممكن الان  
نفسر ذلك الذي بالتلفاز والدشوش والجرائد وهذه المنكرات العظيمة هي داخلة في هذه الفتن لكن لا نقول بان هذا هو مراد النبي  
صلى الله عليه وسلم ونحصر ذلك - 00:42:20

اتت فتنة او سقط بالحديث لكن على وجه التقرير نعم نقول ان هذه الدشوش والتلفاز والجرائد داخلة في هذه الفتن التي دخلت في  
البيوت ولم تدع بيتا الا آآ دخلت - 00:42:40

في اخر الزمان يكلم الرجل عذبتة صوته لا يمكن نقول هذا الجوال لان الحديث مقيد بعذبتة صوته وهذا ليس هو الجوال يكلم الرجل  
فخذوا لا يمكن ان نقول ان الفخذ هو الجوال هذا بعيد - 00:42:50